

إعلان عن إلغاء إجراء إبرام صفقة

طبقا لأحكام المادة 49 من القانون 12/23 المؤرخ في 2023/08/05 الذي يحدد القواعد العامة للصفقات العمومية والمادة 73 من المرسوم الرئاسي رقم 15-247 المؤرخ في 2015/09/16 المتضمن تنظيم الصفقات العمومية و تفويضات المرفق العام، يعلن السيد رئيس المجلس الشعبي البلدي لبلدية جامعة عن إلغاء إجراء طلب العروض المفتوح مع اشتراط قدرات دنيا رقم 2025/01 الصادر في جريدة الشروق بتاريخ 2025/09/03 وجريدة الواحات بتاريخ 2025/09/03، وإلغاء المنح المؤقت الصادر بجريدة الشروق بتاريخ 2025/10/01 وجريدة الواحات بتاريخ

2025/10/06 المتعلق بتمويل المطاعم المدرسية لبلدية جامعة بالمواد الغذائية لسنة 2026

* الحصة رقم 01 : تمويل المطاعم المدرسية بالمواد الغذائية العامة

* الحصة رقم 02 : تمويل المطاعم المدرسية بالخضر والفواكه

* الحصة رقم 03 : تمويل المطاعم المدرسية باللحوم والبيض

طبقا لأحكام المادة 56 من القانون رقم 12-23 المؤرخ في 2023/08/05 الذي يحدد القواعد العامة المتعلقة بالصفقات العمومية، والمادة 82 من المرسوم الرئاسي رقم 15-247 المؤرخ في 16 سبتمبر 2015 المتضمن تنظيم الصفقات العمومية وتفويضات المرفق العام . بإمكان كل متعهد مشارك في طلب العروض أن يتقدم بطعن لدى لجنة الصفقات البلدية وذلك لأجل أقصاه عشرة (10) أيام ابتداء من أول صدور لهذا الإعلان في اليوميات الوطنية أو النشرة الرسمية لصفقات المتعامل العمومي أو في الصحف الإلكترونية.

جامعة في : 2025/10/20

رئيس المجلس الشعبي البلدي

